

فإذا قضيت مناسكك فاذكروا لله أي فرغتم من حجكم وذبحتم نسككم
فاذكروا لله فإنه الذي أحسن إليكم والمال بالكم ثم الحال أن في
يوم الحج الأكبر أربعة أقوال الأول أنه يوم عرفة والثاني أنه
يوم النحر والثالث أنه يوم طواف الأفاضة والرابع أنه
أيام الحج كلها ولا يماضي في الحقيقة لأن الأكبر والأصغر أمران
نسيان فحج الجفة أكبر من حج غيرها وصح القرآن الأكبر من حج
الأفراد والحج مطلقاً أكبر من العمرة وصح الجميع بالحج الأكبر ويتضاف
كل يوم مقام اللغو وكذا يقال في الأيام فبوم عرفة يوم تحبس
الحج الأكبر الذي هو الحج مطلقاً ويوم النحر يوم تمام الحج الأكبر
من أحد تخلله ويوم الطواف يوم تمامه من تخلله فكلها أيام الحج
بمعنى أنه يقع أعماله من ركائه وواجباته فيلزم والله أعلم
بالتصديق أن المراد بقوله تعالى وإذ أنزلنا من السماء سورة البراءة
يوم الحج الأكبر إنما هو أيام الحج في سنة نوح حين جعل النبي صلوات
وأبابك الشريف رضي الله عنه أمير الحاج وأرسل صدقته براءة
من علي رضي الله عنه يومه ليقرأها على الكفار في تلك الأيام
والمجاوزة العظام عن أهل الشرك والأوثان في وقت حج

حج نبي أهل التوحيد سيد الأنام كما سئل عن الصلاة عليه ولم يامر أن ينادى
في تلك الأيام إلا بالحج بعد العام مشرك ويؤيده ما أخرجه الطبراني
وابن مردويه عن سيرة عن النبي صلوات الله عليه وسلم قال يوم الحج الأكبر
يوم حج أبي بكر الصديق رضي الله عنه بالناس قلت وفي هذه القضية
أشارة جليظة إلى خلافة أبي بكر كصيف في الله عنه حين جعله صلوات الله
نائباً عنه في كل عبارة ثابتة للخلوفة لا سيما في عبارة الحج المشتمل على الطاعة
البنية والمالية والرهان قيل صح في الله عنه كان نطوعاً وانحاج حج الأمام
مع الأمام عليه فضل الصلاة والسلام ليكون فرضه على وجه التمام فبینه
ما أخذ العلماء من حج نبي من حج عليه الحج ونبوي التطوع خلافاً لثابتة
على ما هو مقر في محله لكن فيه أن كون الحج فرضاً على الصديق أشد من غيره
معلوم وأما إرسال علي كرم الله وجهه معهما كان تأييداً له ولزناً لها
سئل علي رضي الله عنه وأميراه ما مور فقال بل ما مورى سبب
التقوية أن يند المرء ممن يكون من العشيمة أخرى وأكده العرب
فذا لما قيل له صلوات الله عليه وسلم هذه المعنى أو تذكر هذه القاعدة العظمى
رسلاً علياً غضب الصديق رضي الله عنهما وحين أن يقول نزل
برأة وضع بعد خروج الصديق رضي الله عنهما فبالجمله سببنا على